

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٤١٤ لسنة ٢٠٢٣
بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات
التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين
مقارها والقرارات المعدلة له ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق
فى المنازعات ؛
وعلى كتاب الهيئة العامة للطرق والكبارى بشأن نقل مقر اللجنة الثانية لوزارة
النقل والمختصة بالهيئة العامة للطرق والكبارى لمقر آخر ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون
لجان التوفيق ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر اللجنة الثانية للجان التوفيق فى المنازعات التابعة لوزارة النقل
المختصة بديوان عام وزارة النقل والهيئة العامة للطرق والكبارى من مقرها الحالى :
١٠٥ شارع القصر العيني - إلى المقر الجديد الكائن فى : ١٥١ طريق النصر -
مدينة نصر - القاهرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .
صدر فى ٢٢/١٠/٢٠٢٣

وزير العدل

المستشار / عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/١٠/٢٥ - ٢٠٢٣/٢٥٤٠٩